

أضواء البيان

@ 446 تَنْسَى إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ { أي أن تنساه . .

والدليل على أنه إن نسخ آية أو أنساها ، لا بد أن يأتي ببديل خبر منها أو مثلها قوله تعالى : { زَأْتِ بِخَيْرٍ مِّذْهَبًا أَوْ مِثْلَهِهَا } ، وقوله هنا { بَدَلْ ذَا عَايَةٍ مَّكَانَ آيَةٍ } . .

وما زعمه المشركون واليهود : من أن النسخ مستحيل على الله لأنه يلزمه البداء ، وهو الرأي المتجدد ظاهر السقوط ، واضح البطلان لكل عاقل . لأن النسخ لا يلزمه البداء البتة ، بل الله جل وعلا يشرع الحكم وهو عالم بأن مصلحته ستنقضي في الوقت المعين ، وأنه عند ذلك الوقت ينسخ ذلك الحكم ويبدله بالحكم الجديد الذي فيه المصلحة . فإذا جاء ذلك الوقت المعين أنجز جل وعلا ما كان في علمه السابق من نسخ ذلك الحكم ، الذي زالت مصلحته بذلك الحكم الجديد الذي فيه المصلحة . كما أن حدوث المرض بعد الصحة وعكسه ، وحدث الغنى بعد الفقر وعكسه ، ونحو ذلك لا يلزم فيه البداء . لأن الله عالم بأن حكمته الإلهية تقتضي ذلك التغيير في وقته المعين له ، على وفق ما سبق في العلم الأزلي كما هو واضح . .

وقد أشار جل وعلا إلى علمه بزوال المصلحة من المنسوخ ، وتمحضا في النسخ بقوله هنا : { وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنْزِلُ } وقوله : { زَأْتِ بِخَيْرٍ مِّذْهَبًا أَوْ مِثْلَهِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَيَّ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } ، وقوله : { سَنُفَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى إِلَّا زَنْهَهُ يَعْلَمُ الْجَاهِرَ وَمَا بَخْفَى } فقوله : { إِلَّا زَنْهَهُ يَعْلَمُ الْجَاهِرَ وَمَا بَخْفَى } بعد قوله : { إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ } يدل على أنه أعلم بما ينزل . فهو عالم بمصلحة الإنساء ، ومصلحة تبديل الجديد من الأول المنسي . .

مسائل تتعلق بهذه الآية الكريمة : .

المسألة الأولى لا خلاف بين المسلمين في جواز النسخ عقلاً وشرعاً ، ولا في وقوعه فعلاً ، ومن ذكر عنه خلاف في ذلك كأبي مسلم الأصفهاني فإنه إنما يعني أن النسخ تخصيص لزمان الحكم بالخطاب الجديد . لأن ظاهر الخطاب الأول استمرار الحكم في جميع الزمن . والخطاب الثاني دلل على تخصيص الحكم الأول بالزمان الذي قبل النسخ . فليس النسخ عنده رفعاً للحكم الأول . وقد أشار إليه في مراقي السعود بقوله في تعريف النسخ :